

مفتاح جمع الجوامع لابن السبكي (54) لفضيلة الشيخ الدكتور /

أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:02](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بمتن جمع الجوامع وكنا يا معاشر الاحبة قد توقفنا في اللقاء الماضي عند القواعد والمعاني المتعلقة خاتمتي مسائلي الاستدلال والليلة ان شاء الله تعالى - [00:00:26](#)

نشرع في المسائل والمعاني القواعد المتعلقة بالتعادل والترجيح وهذا الباب يوم معاشر الاحبة التعادل والترجيح يكتب او يرسم في بعض المصنفات الاصولية بسم اخر وهو تعارض الدالة ودفعه تعارض الدالة ودفعه - [00:00:50](#)

المصنفون سموه التعادل والترجيح. لماذا سماه بالتعادل والترجيح؟ لان المسائل والدالة تتعادل معانيها فاما ان نرجح آآ اقواها واما ان آآ نرجح الدالة التي تميزت بالمرجحات حتى لو كانت في نظري - [00:01:24](#)

الباحث او القارئ او المتفقه كانت اه مرجوحة وتسمى في بعض الكتب الاصولية تعارض الدالة وطرق دفع التعارض وفي بعض المصنفات تسمى التعادل الترجيح فهنا ابن السبكي رحمه الله تعالى بدأ هذا - [00:01:54](#)

بدأ هذا الكتاب او هذا المبحث الجديد وهم يسمونه قديما يسمونه الكتاب يعني الباب. في عصرنا يسمونه الكتاب يعني الباب الاول الباب الثاني الباب الثالث فاذا قالوا الكتاب الاول او الكتاب الثاني او الكتاب الثالث - [00:02:20](#)

يقصدون غالبا الابواب يعني ان هذا الباب قد سبقه ابواب اخرى هنا في بعض النسخ لجمع الجوامع في بعض النسخ لجمع الجوامع كتب في بعض النسخ الخطية الكتاب السادس التعادل والترجيح - [00:02:47](#)

بالتعادل والترجيح قال ابن السبكي رحمه الله تعالى يمتنع تعادل القاطعين وكذا الامرتين في نفس الامر على الصحيح فان توهم التعادل او التساقط او الوقف او التخيير في الواجبات والتساقط في غيرها اقوال. هذا الذي - [00:03:11](#)

نبهنا عليه في بداية المجلس ان الدالة تتفاوت في قوتها وفي ضعفها وقد يتوهم القارئ او المتفقه ان فيها تعادلا او فيها تساقطا او آآ يظن المتفقه ان المسألة فيها توقف - [00:03:33](#)

فلا بد ان نميز هذه المعاني بالمرجحات التي ستأتي وهنا قصد من السبكي انه يمتنع تعادل او تقابل القاطعين الاول وهذا القاطع الثاني لا يمكن ان يتعادل القاطع الاول والقاطع الثاني - [00:04:00](#)

مثل ان يدل الاول على ما ينافي الثاني لماذا ما العلة هنا الاصولية معاشر الاحبة؟ ما هي العلة الاصولية التي تجعلنا آآ نمنع التعادل في القاطعين لا يمكن ان يتعادل آآ - [00:04:25](#)

الدليل القطعي الاول مع الدليل القطعي الثاني مثل ان يدل الاول على النفي ويدل الثاني على الاثبات. لماذا ما هي العلة الاصولية؟ ذكرنا هذه الفائدة في المجالس الاولى المجالس الاولى من جمع الجوامع - [00:04:51](#)

قلنا الصناعة الاصلية مبنية على والصناعة الفقيه مبنية على التدليل. الجواب ما هو؟ الجواب على هذا السؤال يمتنع تعادل القطعي الاول بالقطعي الثاني الاول يدل على النفي والثاني يدل على الاثبات لان كلا من - [00:05:13](#)

منهما يفيد علم القاطع هذا يفيد علما قاطعا وهذا يفيد علما قاطع ولا يتصور ان يأتي التعارض في ماذا ان يأتي التعارض في ماذا ان

يأتي التعارض في القطعيات. القطعيات العقلية - 00:05:39

العقليات القطعيات العقلية سواء كانت عقلية او نقلية يستحيل ان يقع فيها التعارض يا معاشر الاحبة. اذا قال ابن السبكي هنا قال
يمتنع تعادل القاطعين وكذا عمارتين في نفس الامر على الصحيح - 00:06:01

فان توهم التعادل في التخيير او التساقط او الوقف او التخيير في الواجبات والتساقط في غيرها اقوى ذكر جملة من الاقوال اذا
لماذا هنا لا يتصور التعارض في القطعيات. لماذا لا يتصور التعارض في القطعيات - 00:06:25

لأنها مسلمة يقينية سواء كانت عقلية ام كانت نصية الا اذا وجد ناسخ اه احد القاطعين يوم عشرة الاحبة وضحت المسألة ان شاء
الله هنا اه رأي لبعض العلماء ومال اليه ابن السبكي - 00:06:49

رحمه الله تعالى امتناع تعادل الامرتين يمكن ان يمتنع تعادل العمارتين من غير ترجيح والذي عليه الجمهور ان تعادل الامرتين جائز
لماذا لانه لو كان ممتنعا لكان امتناعه لدليل. والمفروض هنا - 00:07:16

التعادل بدون دليل لانها امارة وهذه المسألة ذكرها ابن الحاجب رحمه الله تعالى في المختصر اما تقابل العمارتين التي يقع فيهما الظن
تقابل العمارتين الظنيتين وآ تعادل الامرتين الظنيتين فهذا يكون جائزا - 00:07:51

عند الجمهور اما بالنسبة المجتهد الذي وقع في ذهنه تعادل العمارتين ولم يجد مرجحا يعني لاحدى آ العمارتين هذا كما قال ابن
السبكي هنا قال فيه اقوال. لاحظوا ماذا قال - 00:08:18

قال فيه اقوال يعني المسألة هنا يا مشايخ المسألة هنا ليست ليست اولاً واحداً دائماً اذا قال وفيه اقوال وفي المسألة اقوال يعني مما
يسع الخلاف فيه هذي فائدة مهمة - 00:08:50

اذا جاءنا في الكتاب الاصولي او في المتن الاصولي قال وفي المسألة اقوال. وفي المسألة اقوال يعني ان هذه المسألة يسع الخلاف
فيها قال اه وفي المسألة اقوال قال او التخيير في الواجبات والتساقط في غيرها اقوال فان توهم التعادل في التخيير او -

00:09:10

التساقط او الوقف الى اخر ما قال اه اما ان يتخير المجتهد بين الامرنتين الظنيتين التي اللتين وقعتا في ذهنه او يتساقط او انه
يتوقف يتوقف بسبب تعارض البينتين او يتخير بين تخير في الواجبات - 00:09:35

كما في خصال الكفارة ستأتي الامثلة بعد قليل. الاخوة الذين يسألون عن الامثلة هذه مقدمة مسائل الترجيح والامثلة ستأتي ان شاء
الله قال ابن السبكي وان نقل عن مجتهد قولان متعاقبان فالمتأخر قوله والا فما ذكر فيه المشعر بترجيحه والا فهو متردد ووقع

للشخص - 00:10:08

في بضعة عشر مكانا وهو دليل على علو شأنه علما ودينا آ هنا اشار من السبكي رحمة الله عليه انه اذا نقل عن مجتهد مولان متعاقبا.
القول الاول ثم نقل عن الامام احمد قولين نقل عن الامام احمد قولان. القول الاول ثم القول الثاني - 00:10:36

فالمتأخر يعني القول الثاني مثلا للامام احمد رحمة الله عليه القول الثاني الاخير هو الذي يكون يقول عليه العمل اما اذا لم يكونا
متعاقبين يعني هذا قول في اول حياته والقول الثاني في اخر حياته او في وسط - 00:11:03

حياتي والعمل هنا بماذا؟ العمل بالقول الذي يتضمن امارة لاحظ القول الذي يتضمن امارة على ماذا؟ امارة على ماذا الان ما نعرف الان
ما نعرف القول اه ايهما القول الذي عليه - 00:11:28

عليه الاعتماد ما نعرف القول الذي عليه الاعتماد لانهما ليسوا متعاقبين. هذا في اول عمره مثلاً وهذا في وسط عمره وهنا كيف كيف
نعمل ننظر الى قرينة او امارة الترجيح. ما هي الامارة او العلامة التي تدل على الترجيح - 00:11:57

نأخذ بالقول الذي فيه ميل الى القرينة او الى الترجيح الذي يتبين من خلال المعاني او من خلال القرائن طيب اذا لم يتضمن كل واحد
من القولين ما يدل على الترجيح ماذا نعمل - 00:12:28

ماذا نعمل ما رأيكم يا مشايخ ماذا نصنع في هذه الحالة ماذا نصنع في هذه الحالة ما وجدنا مشعرا بالترجيح في احد القولين ماذا
نصنع يقول اننا هنا في هذه الحالة - 00:12:49

اه لا نعتمد قولاً من القولين اه تعادل القولان تعادلا هنا وحصل عند الامام او عند المجتهد تردد وهنا نحتز من الترجيح وهذا وقع لمن؟ وقع للامام الشافعي. حتى للامام احمد رحمة وحتى لابي حنيفة رحمة الله عليه. وحتى الامام مالك رحمة الله عليه - [00:13:23](#) والاوزاعي والثوري الحسن البصري وسفيان ابن عيينة رحمة الله على الجميع. كلهم وقع هذا منهم موقع رضي الله عنهم يعني يذكر لهم في المسألة اكثر من قول ولا نجد قرينة - [00:13:51](#)

تدل على الترجيح وهذا آآ يدل على ورع العلماء في المسائل التي لا يجدون فيها ترجيحاً او قولاً قاطعاً ولهذا قيل عن الامام الشافعي رحمة الله عليه انه وجد في مصنفاته - [00:14:10](#)

نحو عشرين قولاً تردد في القطع فيهما وجد في كتب الامام الشافعي رحمة الله عليه نحو عشرين قولاً او نحو عشرين مسألة تردد في القطع اه في حكمها هذا دليل على ورائهم - [00:14:38](#)

ثم قال ابن سبكي ثم قال الشيخ ابو حامد مخالف ابي حنيفة ارجح منه لدليل وعكس القفال والاصح الترجيح بالنظر فان وقف فالوقف وان لم يعرف للمجتهد قول في مسألة لكن في نظيرها فهو قوله المخرج فيها على الاصح والاصح لا ينسب اليه مطلقاً. بل مقيداً والمعارضة نص - [00:15:07](#)

اخر للنظير تنشأ الطرق. جميل هنا يشير ابن السبكي رحمة الله عليه الى ما قاله ابو حامد. من هو ابو حامد هذا؟ يا مشايخ من هو ابو حامد؟ هنا من المقصود بابي حامد هنا - [00:15:33](#)

انا اكلم الطلبة الذين يحضرون معي وايضا الذين الاخوة الذين يحضرون هنا ماي الدرس حضوراً وايضا الكلام ايضاً للاخوة الذين يحضرون الدرس عن بعد من يا مشايخ المقصود بابي حامد. هنا ما ذكر اللقب. ابن السبكي - [00:15:58](#)

رحمة الله عليه ما ذكر اللقب قال ثم قال الشيخ ابو حامد يقصد من اقصد من يقصد ابا حامد الاصفرايني يقول مخالف ابي حنيفة ارجح من موافقه لدليل يعني ما خالف ابا حنيفة الذي يخالف ابا حنيفة - [00:16:20](#)

يكون ارجح مما وافقه يعني هذا استقراء هذا استقراء ممن من الاسفريين سيذكر التعليل لهذا المدرك اه وذكر هنا ان ما خالف ابا حنيفة ارجح مما وافقه لماذا يعني الخلاف بين - [00:16:56](#)

الخلاف بين الشافعية الحنفية. يقول ما خالف ابا حنيفة ارجح مما وافقه لماذا؟ لان الشافعي لم يخالفه الا لدليل لماذا يخالف الفقيه الفلاني؟ الفقيه الاخر او الامام الفلاني الامام الاخر - [00:17:33](#)

هذا يحدث بين الائمة الاربعة كثيراً تلاحظون هذا يحدث بينة الائمة الاربعة كثيراً هذه المسائل القول فيها للجمهور ما عدا الحنفية القول الراجح فيها للجمهور ما عدا المالكية يعني من اراد ان يتعرف على هذا - [00:17:56](#)

انا هذا فليراجع مختصر ابن الحاجب ذكر كثيراً من المسائل الاصولية والتي ترتبت عليها الفروع الفقهية على ضوء ما قرره ابن السبكي هنا لماذا خالف الشافعي ابا حنيفة؟ لماذا خالف احمد - [00:18:22](#)

ماما مالك ونحو ذلك من المشايخ وهنا يقول يعني المعنى ان الشافعي خالف ابا حنيفة لماذا خالفه لقوة الدليل عند الشافعي اما القفال قال وعكس القفال اما القفال وقال بعكس ذلك - [00:18:43](#)

اما القفال هنا قال بعكس ذلك هذا مر معنا ايضاً القفال الشافعي القفال مر معنا مر معنا القفال الشافعي يسمى القفال الكبير القفال الكبير ابو بكر ابو بكر محمد ابن علي - [00:19:07](#)

محمد ابن علي القفال هذا امام وفقه ومفسر ويلقب بالقفال الكبير ويوجد القفال الصغير ايضاً يوجد القفال الصغير هذا تتلمذ عليه الحاكم النيسابوري وابن مندا وعبد الرحمن السلمي رحمة الله على الجميع - [00:19:36](#)

قال وعكس القفال القفال قال بعكس ذلك. الذي ذكرناه قبل قليل ماذا قال القفال الذي يترجح ما وافق ابا حنيفة لماذا لماذا قال لان الاقوال عند ابي حنيفة تعود الى القوة اكثر مما عند الشافعي. رحمة الله على الجميع - [00:20:04](#)

هذا كله تمييز الاقوال والامارات بين امام وامام وفقه وفقه والذي عليه آآ الذي عليه اه اهل الاصول يعني يقررونه ان الاصح يكون ترجيح ترجيح النظر الاصح الترجيح بالنظر يعني بقوة - [00:20:36](#)

الدليل وبمدرك الدليل اه ان وقف النظر على الترجيح فالوقف كما اشار ابن السبكي رحمة الله عليه يعني اذا لم يعرف المجتهد ان لم يعرف للمجتهد قول في مسألة من المسائل لكن - [00:21:05](#)

عرف قوله في في مسألة تشبهها بالاصح ماذا؟ الاصح ان قوله في هذه هو قوله المخرج المسألة الاولى ولكن لا ينسب اليه. هذا يسمى التخريج. تكلمنا عنه في محاضرة مرفوعة على اليوتيوب وموجودة في القناة - [00:21:28](#)

التخريج الاصولي من اراد ان يعود اليها فليعود اليها تكلمنا يا مشايخ سابقا محاضرة كاملة نشرناها على اليوتيوب وهي دورة علمية التخريج الاصولي مرفوع على اليوتيوب وعلى القناة فهنا اشار الى مسألة - [00:21:53](#)

يعني اذا لم يعرف للمجتهد قوله في مسألة لكن عرف قوله في في مسألة تشبهها فالاصح قوله في هذه هو قوله المخرج في المسألة الاخرى لكن لا ينسب اليه لانه هو ما قال هذا - [00:22:20](#)

هذا التقعيد او هذا القول. بل قبله يعني نذكر هذا القول مقيدا بالمعنى على اصول الامام او الفقيه ويقال هذا قول المجتهد المخرج هذا قول المجتهد المخرج وهذا اشار اليه - [00:22:41](#)

اه اشار اليه جلال الدين المحلي رحمة الله عليه ابن جلال الدين المحلي اشار الى هذه الفائدة في في حاشيته على الورقات وانا انصح بهذا الكتاب الاخوة الذين يحبون علم الاصول - [00:23:03](#)

انا انصحهم بهذا الكتاب اكتبوا هذه الفائدة عندكم اكتبوها من اراد ان يكون قويا في علم الاصول فلا يتجاوز الورقات حتى يتصور معانيها وحتى يحفظ قواعدها وحتى يمر على الحواشي التي كتبت عليه. مثل هذا الرجل الامام - [00:23:27](#)

جلال الدين المحلي. هذا يظن بعض الناس ان هذا الكتاب آ من الكتب العادية هذا من هذا من اهم المصادر في اصول الفقه هذا الكتاب حاشية جلال الدين المحلي على الورقات - [00:23:49](#)

هذا من اهم الكتب الاصولية في قوة المدارك في قوة الاستنباط اه على الطالب ان يتنبه لهذا حاشية المحل على الورقات قيمة جدا لمن اراد ان يتعرف على التخريج الاصولي وعلى آ كيفية التعليل وكيفية البناء - [00:24:08](#)

والتقعيد وعندنا دورة في القناة اسمها دورة مفتاح جرد الورقات هي دورة مبسطة للاخوة الذين بدأوا في علم الاصول بسطنا لهم الورقات وسمينا هذا مفتاح جرد الورقات يعني لمن اراد ان يذاكر الورقات يستعين - [00:24:38](#)

هذه الدورة مفتاح جرد الورقات وهي كمدخل لفهم هذا المتن المبارك هنا نكمل آ ما كنا وقفنا عنده قلنا بالنسبة قال وان لم يعرف للمجتهد قول في قول في مسألة لكن في نظيرها فهو قولها تكلمنا عن هذا - [00:25:01](#)

والاصح الا ينسب اليه مطلقا. تكلمنا عن هذا بل مقيدا تكلمنا عن هذا ومن معارضة نص اخر للنظير تنشأ الطرق يعني تنشأ الطرق في المذهب وفي عند الفقيه من معارضة نص اخر لمسألة تشبهها - [00:25:25](#)

مثل ان ينص المجتهد في مسألة نصا ينص في مسألة تشبهها نصا اخر يخالف القول الاول. فهنا يختلف اصحابه او تلاميذه في المسألتين يقولون نأخذ بقوله الاول او بقوله الثاني - [00:25:49](#)

هنا تلاميذ المذهب او اصحاب المذهب او رجال المذهب من يثبت او يقرر النصين ويفرق بينهما ومنهم من اه يخرج نص اه كل واحد من القولين الاخرى كما بينا قبل قليل - [00:26:13](#)

تارة يرجح الاول وتارة يرجح الثاني بحسب القرينة لكن يفرق بينهما ان هذا الترجيح بسبب المناسبة الفلانية او القرينة الفلانية والمسألة الثانية راجحة بسبب القرين الفلاني. وهذه المسألة على فكرة تكلمنا عنها في اللقاء - [00:26:39](#)

الماضي عندما قلنا اقوال الصحابة اقوال الصحابة هم يختلفون لكن يتفقون. يختلفون لكن يتفقون تكلمنا عن هذه المسألة مسألة اختلاف الصحابة هل تعد اقوال الصحابة مقبولة دائما ام مرفوضة دائما ام لها قواعد؟ ذكرنا هذا وهي نفس الكلام - [00:27:03](#)

الذي ذكرناه الان في الترجيح في مسألته وانا اكرر ما قلته قبل قليل ان عندنا محاضرة بعنوان التخريج الاصولي اه بحثنا في هذه المسائل وهي مرفوعة اليوتيوب وموجودة في القناة. ثم قال ابن السبكي - [00:27:28](#)

والترجيح تقوية احد الطريقين والعمل بالراجح واجب. وقال القاضي الا ما رجح ظنا اذ لا ترجيح بظن عنده وقال البصري ان رجح

احدهما بالظن ولا ترجيح في القطعيات لعدم التعارض والمتأخر ناسخ وان نقل التأخر - [00:27:52](#)

وان نقل التأخر بالاحادي عمل به لان دوامه مظنون. وان نقل التأخر هكذا عندكم مضبوطة وان نقل التأخر بالاحاد عمل به هل هكذا مضبوطة عندكم وان نقل تأخر بالاحاد عمل به - [00:28:15](#)

آآ ام انها مضبوطة وان نقلت تأخر في بعض النسخ بالضم في بعض النسخ بالفتح وان نقل التأخر بالاحاد عمل به. وفي بعض النسخ وان نقل بالاحادي عمل به لان دوامه مظنون - [00:28:40](#)

الاخوة الذين آآ يتابعون الدرس عن طريق النسخة التي معهم انا اذكر بعض الالفاظ المشكلة التي اختلفت في النسخ انبه عليها هنا اراد ابن السبكي رحمة الله عليه ان اه - [00:29:01](#)

ان يبين مسألة الترجيح يعني تقوية احد الدليلين بوجه من الوجوه التي سيذكرها بعد قليل هنا قال العمل بمقتضى الراجح واجب. انت اذا عندك نص يفيد الترجيح فانك تعمل به ويجب عليك - [00:29:21](#)

يجب عليك مثل ماذا؟ نأخذ مثالا نأخذ مثال الاخ يوسف معنا نأخذ مثال الاخ يوسف يتكرم يفتح لنا الصوت. نريد الاخوة ان يعطوننا مثالا على العمل بمقتضى الراجح الذي يجب - [00:30:00](#)

العمل به سؤال واضح ان شاء الله السؤال الاخ يوسف يتكرم يفتح لنا الصوت الذي يريد المشاركة بالصوت الذي يريد المشاركة يرفع يده اعيد السؤال نقول نريد مثالا على وجوب العمل بالمقتضى الراجح - [00:30:21](#)

العمل بالمقتضى نريد مثالا على هذا اريد مثالا يا مشايخ على وجوب العمل بمقتضى الراجح هذا الذي حضر معنا الدروس الماضية تكلمنا فيها عن المسائل الخلافية عند الصحابة وعند التابعين وذكرنا امثلة كثيرة جدا - [00:30:47](#)

هذا مما يبني عليها يوم ونريد الذي عنده جواب على سؤال يتكرم ويشارك معنا الأخ يوسف معنا يوسف اذا كان احد من الاخوة عنده جواب اه تكرم ويعطينا جوابا على السؤال الذي طرحناه قبل قليل - [00:31:15](#)

كنا نريد مثالا على وجوب العمل بمقتضى الراجح اورد ابن السبكي هنا المسألة قال ماذا قال هنا في النص ماذا قال؟ قال والترجيح تقوية احد الطريقتين والعمل بالراجح واجب والعمل - [00:31:51](#)

بالراجح واجب عندنا طريق يفيد ماذا عدم العمل. وطريق اخر يفيد العمل. طيب اه الان تقرر ان الطريق الثاني هو الاقوى فيجب علينا ان نعمل به. يجب علينا ان نعمل به. طيب نريد مثالا على هذه مع انها قد تقدم معنا امثلة كثيرة على هذه المعاني - [00:32:19](#)

اسئلة كثيرة على هذه المعاني اعطيكم مثال او تعطونني تفضل اخ اكرم. تفضل اخ اكرم تفضل الأخ اكرم معنا او ما عندك جواب يا اخ اكرم ما عندك جواب طيب انا ساعطيكم اه مثالا على هذه المسألة - [00:32:53](#)

السلام عليكم شيخنا. وعليكم السلام ورحمة الله تفضل يا اكرم اعتذر شيخنا الان ضغطت على المايك اقول شيخنا بارك الله فيك طبعاً انا حديث الدخول في دروسك وحقيقة نفع عظيم منك - [00:33:44](#)

جزاك الله خير لكن شيئاً من ابياتها زيد تفضل يا شيخ اذا عندك مشاركة تفضل طيب ساعطيكم مثالا يبدو الاخ اكرم لا يستطيع تفضل نعم النطاق منقطع قليلا لكن اقول شيخنا في قضية - [00:34:00](#)

الماء المشمس الذي ذكره ابن رسلان في الزبد حيث يقال رحمه الله في قول جلي وقوي اختاره حمدا ويحيى النووي وهو انه اه موضوع الماء المشمس من حيث المذهب معتمد الكراهة - [00:35:40](#)

ولكن بناء على آآ دليل الامام النووي حيث يقولون الامام النووي قوي من حيث الدليل ضعيف من حيث المذهب فعنده الراجح انه يجوز الوضوء من ماء مشمس فبناء على ذلك - [00:35:53](#)

والله اعلم يعني هو اه يجب عليه العمل بما انه قد صح عنده الدليل ورأى ذلك يعني في ظاهره وباطنه. والاخرين يقولون لا بعدم العمل آآ لامور طبية ذكرها الامام الشافعي فهذا الذي استحضرنى احسنت والله اعلم. رحمة الله آآ على علمائنا - [00:36:09](#)

نوي اه علمائنا رحمة الله على الجميع اه يا مشايخ اه بالنسبة اه الان اقوال المذاهب يوجد فيها القول المشهور القول المشهور في المذهب لكنه ليس راجحا ونعم هذا قول مثلاً مشهور في المذهب - [00:36:33](#)

لكنه ليس معتمدا قول مشهور يعني لكثرتة لقوته آآ من ناحية الآثار. لكن هو ليس معتمدا لماذا جاءت ادلة متكاثرة جاءت ادلة متكاثرة تدل على انه مرجوح فنأخذ بالدليل المعتمد ولهذا قال والعمل بالراجح واجب - [00:36:56](#)

مثل صلاة الجماعة مثلا في بعض المذاهب يرون انها سنة مؤكدة عند الامام احمد يرى انها واجبة وفي بعض المذاهب يرون انها فرض عين في بعض المذاهب يرون انها شرط صحة - [00:37:27](#)

وهنا يأخذ الانسان يتحرى القول النبي آآ تقوت طريقه. ولا يأخذ بالرخص. لا يأخذ بالرخص وهذه المسألة تكلمت عنها في عدة في عدة مجالس في هذا في مجالس جمع الجوامع او في الدورات الاخرى - [00:37:44](#)

وهنا قال العمل بمقتضى الراجح واجب سواء كان الترجيح قطعيا او ظنيا وقال القاضي هنا قال وقال القاضي من يقصد القاضي من يقصد القاضي وقال القاضي الاخرة الذين معهم النسخ - [00:38:08](#)

وقال القاضي يقصد القاضي يقصد القاضي الباقلاني رحمة الله عليه وانا قلت لكم في عدة مجالس هذا الرجل نعم هو من الاشاعرة لكنه رجع الى مذهب اهل السنة والجماعة في باب الاسماء والصفات - [00:38:29](#)

وحكى هذا الامام ابن تيمية رحمة الله عليه في مجموع الفتاوى قال انه رجع في اخر عمره رجع الى مذهب اهل السنة والجماعة فما نعه من الاشاعرة مطلقا ولا نفى عنه ايضا - [00:38:57](#)

التمذهب بمذهب الاشعة لكن من باب العدل نقول هو رجع الى مذهب اهل الحديث في باب الاسماء والصفات وهذا يسمى الاعتذار للعلماء. الاعتذار للعلماء قاعدة هذي وهذه قاعدة نعمل بها نعتذر للعلماء - [00:39:14](#)

اعتذروا للعلماء وندعوا لهم. ندعوا لهم ان الله يغفر لهم خطأهم وجللهم واجتهدوا وبعضهم اصاب وبعضهم اخطأ كما فعل الامام ابن تيمية رحمة الله عليه في موقفه من العلماء كثيرا - [00:39:37](#)

يعني اه يذكرهم ينصفهم ويترحم عليهم ويقول تاب في اخر عمره رجع في اخر عمره قرر في اخر عمره كذا وكذا وكذا القاضي الباقلاني رحمة الله عليه قال يجب العمل بما كان راجحا قطعيا - [00:39:53](#)

اما من كان راجحا ظنيا فلا يجب العمل به يعني عندنا مسألة نرجح ظنا ظنا وليس قطعيا ان القول المعتمد هو كذا هذا لا يعمل به الا استثناسا لماذا قال الباقلاني - [00:40:13](#)

لا يعتبر الترجيح بالظن اذ لا ترجيح بظن لاحظ ماذا قال لا ترجيح بظن يعني هو يحكي عن الباكداني بالنسبة لابي عبد الله البصري عفا الله عنه ابو عبد الله مر معنا في مواضع ابو عبد الله البصري قال يجب العمل بالراجح مطلقا. اي راجح عن طريق - [00:40:31](#)

عن طريق القطر يعني يقصد ثبت بالتواتر. ثبت بالتواتر اما من كان ظنيا نتخير نتخير بين العمل به وبين عدم العمل به وهنا ايضا اضاف ان مسألة آآ ان تعارض القطع غير ممتنع وهذه مرت معنا قبل في اول المجلس - [00:40:58](#)

ان تعارض القطعيين ممتنع. اما ما يظهر من التعارض في بعض في بعض المسائل فهو كما حكى هنا ابن السبكي يعني قد يكون احدهما ناسخا للآخر والمتأخر ناسخ للمتقدم اه سواء - [00:41:32](#)

اه جاء نقل للتأخر من من باب التواتر او من باب الاحاد ولا يلزم من ذلك اسقاط القطعي بالاحاد. الذي هو ظني لماذا لماذا ما هي العدة؟ لماذا؟ لان دوام القطعي - [00:42:00](#)

مظنون والقطع انما هو في الثبوت انما هو في الثبوت هذا بالنسبة للفكرة التي قرأناها قبل قليل. قال وان نقلت تأخر هذه علقنا عليها آآ ثم قال ابن سبكي والاصح الترجيح بكثرة الدالة والرواة ان العمل بالمتعارضين ولو بوجه اولي من الغاء احدهما. ولو سنة قابلهما كتاب - [00:42:24](#)

ولا يقدم بالكتاب على السنة. ولا السنة عليه خلافا لزعيميهما هذه آآ مسألة اه الترجيح بكثرة يقول هذا المسألة هنا الراجح الراجح ان صلاة الجماعة واجبة الأدلة هذا الطريقة خاطئة. هكذا - [00:43:00](#)

هذه جيدة الترجيح بكثرة الدالة والرؤى اذن من اهل العلم وهذا كثير منهم يرجحون مسألة من المسائل بكثرة الدالة والرؤى. نقول صلاة الجماعة واجبة لكثرة الدالة وكثرة من روى من روى حكمها - [00:43:28](#)

ما التعليق ما التعليق يا مشايخ الاخوة الذين معهم الكتاب الاخوة الذين معهم المتن ويستفيدون من التعليق قال والاصح الترجيح بكثرة الدالة والروى. ظربت لكم مثالا مثل صلاة الجماعة قالوا الترجيح صلاة الجماعة واجبة - [00:43:57](#)

لكثرة ادلتها وكثرة من روى حكمها يعني شددوا فيها لماذا؟ لكثرة الدالة وكثرة الرواة والا العلماء العلماء ما قالوا بهذا التجديد الا لكثرة الدالة طيب نريد تعليلا لماذا؟ نريد تعليلا - [00:44:20](#)

اريد يا مشايخ تعليلا. ما التعليق هنا التعليق ان الكثرة تفيد قوة الظن كما نقول مئة بالمئة لكن نقول الغالب على الظن الغالب على الظن الرجح يعني في المسائل التي فيها خلاف - [00:44:43](#)

ورد في بعض طرقها كثرة الدالة وكثرة الروى نقول هذه الكثرة تفيد قوة اليقين هذا مثال ظربت لكم مثالا هذا وايضا مسألة كشف الوجه يعني المذاهب الاربعة كلها المذاهب الاربعة - [00:45:08](#)

وهذا قد يكون غريبا عند بعض عند بعض الطلبة كشف الوجه هذا جاء في المذاهب الاربعة. يعني ان وجه المرأة ليس بعورة وجه المرأة ليس بعورة لكن الراجح الراجح وجوب تغطية وجه المرأة - [00:45:32](#)

لماذا لكثرة فساد اهل الزمان؟ انظروا الان عللنا هنا هذا تعليلا المذاهب الاربعة كلها يقولون ان وجه المرأة ليس بعورة هذه مسألة منفصلة والمسألة الاخرى يجب على المرأة ان تغطي وجهها بسبب كثرة فساد اهل الزمان - [00:46:03](#)

هذه مسألة وهذه مسألة وضحت يا مشايخ وضحت المسألة ام لا اذن شيخنا تفضل عفوا استفسار يعني هذه مسألة الحجاب. هل التعليق على انه بكثرة فساد اهل الزمان تعليلا من ناحية - [00:46:29](#)

من ناحية كما يقال ناحية فقهية حديثة او من ناحية اصولية لا لا من ناحية اصولية من ناحية اصولية لماذا نحن الان نعلق على الكلام الموجود امامنا قال والاصح الترجيح بكثرة الدالة والرواة وان العمل بالمتعارضين ولو بوجه - [00:46:51](#)

انا اضرب امثلة يوجد مسائل كثيرة فيها هذا المعنى مسألة كشف الوجه مسألة صلاة الجماعة مسألة صلاة العيدين في غير المصلى اه يقع لها تقع لها هذه لا يفهم احد من هذا الكلام اننا نقول ان ان الافضل للمرأة ان تكشف وجهها لا ما نقصد هذا - [00:47:18](#)

نقصد ان هناك ادلة تفيد بجواز كشف المرأة لوجهها وهناك ادلة اخرى تقول بوجوب تغطية المرأة لوجهها آ هناك من العلماء من قالوا انه يجوز للمرأة ان تكشف وجهها لان الاصل هو - [00:47:47](#)

وان وجه المرأة ليس بعورة لكن ما نقول بهذا القول مطلقا وان كانت بعض المذاهب تقول به بعض المذاهب يقول به لكن هذا يخالف مقاصد الشريعة هذا يخالف حتى لو قال به بعض الائمة لان العودة لمقاصد الشريعة اولى - [00:48:07](#)

من العودة الى اقوال الائمة الان بسبب فساد اهل الزمان فانه يجب على المرأة ان تغطي وجهها حتى لو كان قال بعض الائمة بجواز كشف المرأة لوجهها او ان وجهها ليس بعورة - [00:48:29](#)

اه هنا قال الترجيح بكثرة الدالة والرواة لان الكثرة تفيد قوة الظن ومن اهل العلم قال لا ترجيح بالكثرة ترجيحة بالكثرة وضرب مثالا عدا ذلك قال لا نقدم شهادة الاربعة او مثالا على شهادة الاثنين - [00:48:46](#)

ولكن يرد عليهم بان آ هناك فرقا بين الشهادة والرواية وهذه مسألة مهمة بعض الناس يخلط بين الشهادة والرواية وايضا هذه المسألة مرت معنا في باب الرواية هنا في هذا المتن جمع الجوامع مرت هذه المسألة معنا - [00:49:18](#)

قلنا هناك فرق بين الرواية وبين الشهادة آ وتقدم معنا يا مشايخ ان العمل بالراجح واجب. اذا انت اذا جئت الى مسألتين عندك في كتاب من اصول او فقه او حديثي - [00:49:38](#)

فلا تقل والله هذه المسألة فيها قولان. مثل ما يفعل بعض الطلبة الان والله المسألة فيها قولان المسألة فيها اربعة اقوال نقول له وما الذي يمنعك من الاخذ بالراجح؟ ما الذي يمنعك - [00:49:58](#)

اذا المسألة فيها ثلاثة اقوال او فيها قولان او فيها اربعة اقوال او فيها سبعة اقوال لماذا تتبع الاقوال التي فيها ترخص ولا تتبع القول الذي فيه ترجيح هذه حجة عقلية - [00:50:12](#)

اذا هذا ابن ستوبكي رحمة الله عليه ينبه الطلبة ينبه الشباب ينبه الباحثين ينبه اهل العلم المتفقهة او اه الطلبة الذين يشدون

بالمسائل او يحبون البحث يقول انتبه اذا جاك اربعة اقوال لا تقول انا اخذ القول الاول والاخير. اما القول الثاني انا ما اخذ به -

[00:50:31](#)

ومن قال لك انك انت القفال او الشافعي ولا الثوري ولا الاوزاعي ولا او الحسن البصري انت طالب من الطلاب اعمل بما عمل به

الائمة من قبلك كانوا ينظرون في الاقوال - [00:50:58](#)

ينظرون طرق الترجيح ويأخذون بالقول الراجح وما يتخيرون او يترخصون كما يفعل بعض الناس اليوم الان العمدة الدليل الراجح.

وليس العمدة القول الذي فيه ترخيص والامثلة على هذا كثيرة مثل زواج المنيار والمصار - [00:51:14](#)

وزواج المتعة والزواج المؤقت والزواج السباحي هذه من المسائل التي دخل فيها الترخص ودخل فيها بعض الاقوال الشاذة ودخل

فيها بعض الاقوال التي قد تكون ضعيفة او تميل الى اه الى الاخذ بالشبهة او القول يعني قد يقول بها بعض الفقهاء مثلاً - [00:51:37](#)

لكن كون الدليل قال به بعض الفقهاء هذا ليس ملزماً لي انني اخذ بالقول قول الضعيف او القول المرجوح او القول الشاذ او القول

الذي يخالف مقاصد الله سيسألك يوم القيامة - [00:52:05](#)

يقول يا عبي لماذا تركت مقاصد شريعتي واخذت بما يوافق هواك. ماذا ستقول له يجب عن هذا السؤال يا عبي في الآخرة يقال لك

يقول الله يا عبي لماذا اخذت تركت مقاصد شريعتي - [00:52:23](#)

واخذت بما يوافقها ماذا سترد على هذا السؤال؟ بماذا ستجيب اذا دائماً يا مشايخ عندنا منهج للحياة وعندنا منهج العمل نأخذ

بالراجح نأخذ بالعمدة حتى تجدون مثلاً الان عندك زاد المستقنع - [00:52:45](#)

زاد المستقنع في نحو ثلاثين مسألة مرجوحة الائمة اخرجوها قالوا ما يعمل بها هذا المستقنع للحجوي رحمة الله عليه زاد المشتقنة

هذا يدرس في الجامعات يدرس في الحلقات يدرس في المعاهد يدرس في المساجد - [00:53:07](#)

فيه نحو من ثلاثين مسألة مرجوحة ليس عليها العمل طيب لماذا وضعها الحجوي؟ اصلاً الحجوي مختصر يعني مهنته يعني في هذا

المتن انه اختصر وذكر بعض المسائل المرجوحة يأتي الشيخ او المعلم او الاستاذ وينقح هذا الكتاب ويقول لك الراجح هذه المسائل

اما الباقي - [00:53:27](#)

هذي مرجوحة اذا اردت الله والدار الآخرة فلا تعمل بها او لا تأخذ بها الحجوي ذكرها للمذاكرة. اوردها للمذاكرة اوردها للنقاش. كما

يوجد مثلاً في كتب النحو الان يقول قال الكوفيون وقال البصريون وقال الحجازيون - [00:53:54](#)

والعمدة قول اهل الحجاز. او العمدة قول اهل البصرة اذن طيب لماذا اورد الاقوال الآخرة؟ اوردها للمذاكرة اوردها للمذاكرة اوردها

للمناقشة هذا يسميه المناطق تنقيح العقول. او تلقيح العقول. يعني يكون هناك تنقيح للمسائل - [00:54:19](#)

وتلقيحه للعقل ولل فكر او ما يسمى رد رد الفكر للصواب. رد الفكر للصواب. فتح الوهاب في رد الفكر للصواب هذا من كتب المنطق.

كتاب اسمه رد الفكر فتح الوهاب في رد الفكر للصواب للمغيلي رحمة الله الجزائري متوفى قديماً - [00:54:41](#)

هذا كتاب اسمه فتح الوهاب في رد الفكر للصواب للمغيل الجزائري رحمة الله عليه العلماء المنطق وهو متوفى ليس معاصراً اه له

كتاب قيم في المنطق وذكر فيه هذه الفائدة التي انا اردتها لكم الان - [00:55:09](#)

ثم قال يعني آآ نعود الى حديثنا العمل بالراجح واجب لو امكن العمل بالدليلين حسني يعني تريد تعمل بالدليلين لا حرج في ذلك.

يعني تعمل بهذا الدليل الاول من وجهه. بالدليل الثاني من وجهه - [00:55:33](#)

وهذا اولى من الغاء احدهما. هذا اولى من الغاء احد الدليلين مثل اه هذا ورد كثيراً في السنة في كتاب الطهارة في كتاب الصلاة في آآ

قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:54](#)

اي ما اي ما ايها دبغ فقد طهر والحديث الآخر لا تنتفعوا من الميتة بايهاب ولا عصب قالوا هذا هذا شامل للمدبوغ وغيره. طيب ماذا

فعل اهل الفقه اهل الصناعة يسمونهم ماذا؟ يا مشايخ - [00:56:13](#)

ماذا يسمونهم العلماء مثل الصنعاني والشوكاني وابن الوزير وابن القيم وابن عبد الهادي وابن تيمية وابن عثيمين وابن باز

والالباني رحمة الله على الجميع يسمونهم هؤلاء يسمونهم اهل الصناعة - [00:56:38](#)

ما معنا اهل الصناعة ما معنى هذه الصناعة مستقلين يعني؟ ايوة انهم ينظرون في الواجهه وينظرون في الدلالات وفي الاحكام ويرجعون بقوة المرجح مسائل كثيرة حتى الان ذكروا مثلاً هذي مسألة على الهامش - [00:57:03](#)

قالوا هل الردة تبطل الوضوء او لا تبطل يعني نسأل الله العافية عياداً بالله واحد ارتد عن دين ثم رجع يعني رجع في الحال بعد نص ساعة او ساعة رجع الى دين الله - [00:57:28](#)

ارتد يعني فعل فعلاً يوجب الردة او قال قولاً يوجب الردة. ثم رجع بعد نصف ساعة او ساعة هل طهارته انتقضت ولا ما انتقض؟ هذه مسألة خلافية هذه مسألة خلافية عند الفقهاء - [00:57:47](#)

الشيخ محمد ابن عثيمين رحمة الله عليه قال لا تنتقضوا طهارته اذا ارتد الا اذا توفي في الحال يعني خلاص اما اذا مثلاً بعد ساعة ونص ساعة رجع الى دين الله - [00:58:04](#)

وهو ما زال على طهارته فاننا لا نجيب عليه ان ان يتوضأ من جديد. يعني هذي انظر الى مثل هذه المسائل كما قال ابن السبكي هنا قالوا الاصح الترجيح بكثرة الدالة والرواي. وان العمل بالمتعارضين ولو بوجه - [00:58:21](#)

هنا ممكن ان تعمل انت تارة هذا يتوضأ وفي تارة نقول انت ما دمت طاهراً لا تتوضأ. يعني جمعاً بين الدليلين وبين المثال الذي انا ذكرته لكم قبل قليل ايما ايها دبغ فقد ظهور ولا تنتفع من الميتة - [00:58:41](#)

قالوا هذا شامل للمدبوغ وغير المدبوغ. يعني جمعوا بينهما. يحمل الثاني على غير المدبوغ جمعاً على ماذا؟ جمعاً بين الدريدين كذلك تكملة للفكرة التي اوردها بن السبكي قال ولا يقدم الكتاب على السنة - [00:59:02](#)

ولو كان هناك بين ان هناك تعارض بين دليل من الكتاب والدليل من السنة ماذا نفعل؟ عندنا تعارض بين دليل عندنا تعارض بين دليل من الكتاب وبين دليل من السنة - [00:59:24](#)

وماذا نفعل؟ هنا نعمل بهما ما نقول نرد دليل الكتاب ونعمل بدله الى السنة كما يفعل بعض الطلبة الان لا نعمل بالكتاب ونعمل بالسنة في نفس الوقت حتى لو يظهر - [00:59:44](#)

منهم التعارض نعمل بهذا ونعمل بهذا اه لان الجمع بين الدليلين اولى من طرح الدليلين ولهذا العلماء قرروا قاعدة الاصح تقديم الكتاب على السنة. هذا هذي قاعدة عامة عند اهل العقائد عند الفقهاء عند الاصوليين عند المحدثين - [01:00:00](#)

عند اهل اللغة عند اهل التاريخ عند اهل المصطلح عند اهل الكلام لابد ان يقدم الكتاب عن السنة كتاب يقدم على السنة هناك من اهل العلم اه قالوا يقدم السنة على الكتاب - [01:00:28](#)

وقبل قليل قلنا الافضل العمل بهما طبعاً هو ذكر ان المسألة هذي فيها خلاف لان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً واباً موسى الاشعري الى اليمن ماذا قال لهما؟ ماذا قال لهما؟ ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ ولابي - [01:00:53](#)

بموسى الاشعري قال لمعاذ انك ستأتي قوماً الى اخر الحديث قال كيف تقضي؟ قال بكتاب الله. اول شيء بكتاب الله ثم بسنة رسول الله هنا قال ولا يقدم الكتاب على السنة ولا السنة عليه. يعني المسألة فيها خلاف - [01:01:14](#)

لكن الصحيح ان نجمع بينهما في العمل. نجمع بينهما. هو قال ان بعض العلماء يقولون بعدم تقديم الكتاب على السنة لانه قد يكون دليل القرآن منسوخاً. والناسخ في السنة فتقدم السنة على الكتاب لكن نحن ما نقول بهذا لماذا - [01:01:37](#)

لانه جاءت آآ الان بعض الناس آآ لا يريد التحاكم الى آآ الكتاب آآ يريد يتحاكم الى السنة مثلاً لوحدها. والكتاب هذا لوحده فنقول العمل ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال تركت - [01:01:57](#)

فيكم الحديث من يكمل الحديث تركت فيكم الحديث ما هو وان تمسكتم بهما لن تضلوا. ما هو اه ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي كتاب الله تفضل تفضل يا اخ بستام - [01:02:19](#)

كتاب الله كتاب الله وسنتي كتاب الله وسنتي الاخ عبد النور تفضل اذا هنا آآ ابن السبكي رحمة الله عليه نبه على مسألة ماذا مسألة آآ ان بعض العلماء يقولون بعدم تقديم الكتابة على انا ذكرت لكم الوجه في هذا. لماذا بعض العلماء منع من تقديم الكتاب على -

ولو بوجه اولى من الغاء احدهما ولو سنة قابلهما كتاب عندنا دليل من السنة وعندنا دليل من الكتاب. الافضل ان نجمع بينهما ولا يقدم الكتاب على السنة ولا السنة عليه. خلاص نعود الى الاصل. نعمل بالاثنتين معا. نعمل بالكتاب والسنة معا - [01:03:30](#)

خلافاً لزاعميهما. قلنا هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء ثم قال ابن السبكي فان تعذرا تعذر الجمع بين التعارض. فان تعذر وعلم المتأخر فناسخ والا رجع الى غيرهما ان تقارن فالتخير ان تعذر الجمع والترجيح وان جهل التاريخ وامكن النسخ - [01:03:54](#)

رجع الى غيرهما والا تخيرا ان تعذر الجمع والترجيح. فان كان احدهما اعم فكما سبق الان يا مشايخ يريد ابن السبكي رحمة الله عليه ان يقول اذا تأذر الجمع بين - [01:04:19](#)

الدليل الدليلين المتعارضين وعلما المتأخر فيكون المتأخر ماذا يكون ماذا يكون ناسخا للمتقدم وان لم يعلم وجب الرجوع الى دليل اخر جديد واذا ما عرفنا التاريخ نعود الى دليل اخر ليس من الدليل الذي معنا - [01:04:35](#)

وان ورد معا امكن الجمع بينهما او ترجحا احد الدليلين فاننا نعمل به طيب ما استطعنا الجمع ما استطعنا الجمع ماذا نصنع ما نستطيع ان نجمع بين الدليلين يا مشايخ - [01:05:10](#)

ما نستطيع نجمع بين الدليلين الترجيح ماذا نصنع هنا انا عندي امثلة كثيرة جدا لكن نخشى ان نطيل في هذا الباب على حساب المسائل الاخرى. والا الامثلة كثيرة جدا ذكرت - [01:05:32](#)

لكم قبل قليل يعني نأخذ مثالا ماذا نصنع؟ ماذا نفعل هل الترجيح نعم هنا قال اذا تعذر الجمع بين المتعارضين وعلما المتأخر فخلاص المتأخر هو الناسخ طيب ما علما التاريخ - [01:05:53](#)

يجب الرجوع الى دليل اخر وان ورد معا ان استطعنا الجمع جمعنا او ترجح احدهما نعمل به. لكن اذا لم يمكن الجمع ولا الترجيح وتخير نتخير بينهما في العمل. وهذا مثل ما يفعله - [01:06:21](#)

اهل المجامع الفقهية تعرفون المجامع الفقهية؟ اهل المجامع الفقهية ما وجدوا ناسخا مثلاً بدليل من الدليلين ولا يعرفون التاريخ بين الدليلين المتعارضين ما وجدوا مرجحاً وهنا ولا يمكن الجمع بين الدليلين هذه وقعت في وباء كورونا - [01:06:41](#)

تذكرون قرارات المجامع الفقهية في وباء كورونا قالوا ان الجمعة لا تصلى في الجوامع او المساجد وبعضهم ابي ان يصلى في ابي ان يصلي في البيوت وصلى في المساجد وبعضهم لم يجيز الصلاة في الجوامع - [01:07:10](#)

فهنا العلماء تخيروا اخذوا يتخيرون بناء على القرائن الدالة على المعاني يتخير بينهما آآ هذا ان لم نستطع ان نعرف الناسخ من المنسوخ اه فلا بد هنا ان يتقي الله المجتهد يتقي الله وينظر - [01:07:29](#)

الى الذي عليه مقاصد الشريعة والذي لا يكون فيه حرجا على المكلف كنا قبل قليل اعيد الفائدة الاخيرة التي توقفت عندها قلنا اذا لم يمكن الجمع ولا ولم يمكن الترجيح - [01:07:49](#)

طيب ماذا يفعل الفقيه؟ يتخير بينهما في العمل يعني بين الدليلين طيب وان جهل التاريخ وامكن النسخ وجب الرجوع الى دليل اخر هذا اللي كنا نقوله. دليل اخر غير الدليلين اللي معنا - [01:08:06](#)

وعليه ان يتقي الله ويعمل بمقاصد الشريعة. ولا يعمل بما تشتهي نفوس الناس لكن ما يكون هذا فيه مشقة على الناس في مشقة على الناس ان الاحكام كلها التي انزلها الله - [01:08:25](#)

ليس فيها مشقة على الناس طيب قد يقول قائل ان اذهب الى صلاة الفجر في البرد الشديد. وانت تقول ما في مشقة على الناس ما رأيكم فيها؟ انت تقول ما في مشقة. وانا اذهب الى المسجد في البرد القارس الشديد واتوظأ - [01:08:41](#)

الرابعة فجرا في البرد الشديد الذي يكسر الحجر كيف ما في مشقة ونحن نفعل هذا وهذا؟ ماذا نرد على هذا الرجل كيف نرد يا مشايخ علي كيف نرد على هذا يقول هذه المشقة موجودة وانت تقول التكاليف ليس فيها مشقة. من يجيب - [01:08:59](#)

من يجيب الاخ بسام معنا اردت ان تشارك قبل قليل الاخ بسام وضحت المسألة قلنا قبل قليل الاحكام التكليفية ليس فيها مشقة قلنا الذي يذهب الى الفجر في الشتاء القارس - [01:09:22](#)

في الرابعة فجرا ويتوظأ بالماء المتجمد الماء شديد البرودة ويذهب الطقس البارد الا يعد هذا مشقة؟ يعني التكاليف فيها مشقة اذا

وليس كما قلت يا شيخ احمد من من يفند هذا القول - 01:09:39

الاخ بستان معنا الاخ بسام يا مشايخ معكم تفصل يا اخ بسام عندك جواب والله قبل شوي انا بقيت بدي اشارك في تكملة

الاحاديث للحديث سبحان الله آ بس المايك ما فتح - 01:10:01

اه سبحان الله يعني اذا بدي الجواب انه مستحيل انه التكنيك يكون من الله عز وجل نهاية تكون مشقة لكن هي للتيسير والله اعلم

جميل جميل اشكرك يا اخ بستان - 01:10:18

من عنده تعليق على هذا وانا اجيب من عنده تعليق على المسألة الاخ اكرم معنا اكرم. نعم. نعم شيخنا هل من اي دولة يا اخ اكرم من

اليمن شيخنا. اكل الموانع انت تفضل - 01:10:32

الله يكرمك شيخنا يعني هل ممكن يقال ان الشرع ينظر في مسائل المشقة اكمل تفضل اكمل فمثل حادثة معاذ افتان يا معاذ فهو

ينظر الى مصلحة الوضع العام للناس. فان التخفيف على الناس - 01:10:49

سنة كما ان الاطالة في القراءة سنة ايضا التخفيف على الناس سنة لان ورد كذلك آ التخفيف على الناس من باب الاثار الاخرى فهي

مصلحة عامة ينظر اليها الشارع ليس من باب - 01:11:11

المصلحة الفردية فقد يتحمل الشاب ما لا يتحملة غيره يعني والله اعلم. طيب المسألة التي انا ذكرتها اتوضأ في في الشتاء القارص

الذهاب الى المسجد الساعة الرابعة فجرا. الا يعد هذا مشقة ونحن نقول قبل قليل؟ ان الاحكام التكليفية لا مشقة فيها. نريد -

01:11:26

هذه الجزئية يعني الاخوة لا يعطوني مثالا جديدا نفرد هذا القول عشان نبقي في مدار الفكرة التي معنا الاخوان الذين رفعوا ايديهم

للمشاركة قبل قليل اخواني الذين كانوا يرفعون ايديهم للمشاركة او انا اجيب عن السؤال نقول يا مشايخ المشقة في الشرع نوعان

احفظوها سجلوها - 01:11:46

سجلوها عندكم سجل هذه الفائدة. المشقة في في الشرع نوعان مشقة معتادة مشقة معتادة ومشقة فوق طاقة المكلف هذا الذهاب

الى المسجد الرابعة فجرا او التوضأ بالماء البارد مشقة معتادة - 01:12:13

انت مرة مرتين ثلاث تتعود عليها. وتصبح امرا عاديا والدليل ننظر الى الموظفين الذين يخرجون من بيوتهم قبل صلاة الفجر يذهبون

مئة كيلو مئتين كيلو وثلاث مئة كيلو يذهبون الى وظائفهم. هل اشتكى منهم احد - 01:12:41

ما اشتكى اصبحت امرا اعتياديا لكن هناك مشقة فوق طاقة المكلى وهذي رعاها الشارع الحكيم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم

قال لابي موسى لما اصابته البواسير ماذا قال رضي الله عنه - 01:13:00

قال صار لي ايش صار لي ايش لماذا فالقائمة فان لم تستطع قاعدة. فقاعدة فان لم تستطع لهذه لانه عنده مشقة فوق المعتادة. يعني

مشقة فيها ضرر علي فلما اشتكى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ما يستطيع اصلي واقف - 01:13:16

قال صلي قائما هذا الاصل هذا نسيمه دليل الاستصحاب هذا نسيمه دليل الاستصحاب. يعني تستصحب وجوب القيام مع القدرة. ما

استطعت تنتقل لما بعده فان لم تستطع فقاعدة فان لم تستطع فعلى جنبك - 01:13:45

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني اصلي يعني الاصل استصحب اجماع المسألة استصحب الفريضة التي

وردت في اصل التكاليف. نعم هذا بالنسبة للمسألة لا تتوقف. ثم الان نتقل الى مبحث جديد يا مشايخ المرجحات. قال ابن السبكي

رحمة الله - 01:14:04

يرجح بعلو الاسناد وفقه الراوي ولغته ونحوه وورعه وضبطه وفطنته ولو روي المرجوح باللفظ ويقظته وعدم بدعته وشهرة عدالته

وكونه مزكى بالاختبار او اكثر مزكى ومعروف النسب ومعروف النسب. قيل ومشهوره وصريح التزكية - 01:14:24

على الحكم بشهادته والعمل بروايته وحفظ المروي وذكر السبب والتعويل على الحفظ دون الكتابة وظهور طريق روايته وسماعه من

غير حجاب. وكونه من اكابر الصحابة وذكرنا انتبهوا مضبوطة بالفتح وذكرنا - 01:14:52

وذكرنا خلافا للاستاذ وثالثها في غير احكام النساء وحرا ومتأخرا الاسلام وقيل متقدمه ومتحملا بعد التكليف وغير مدلس وغير ذي

اسمين ومباشرا وصاحب الواقعة وراويا باللفظ ولم ينكره راوي الاصل وكونه في الصحيح انتهى. هذه الفكرة التي وردها اوردها ابن السبكي - [01:15:15](#)

اورد فيها جملة من المرجحات التي ترجح آآ بين نصين متقابلين عندي نص الف ونص باء وذكر لك المرجحات التي مثلا ترجح النص الف على النص باء او عندنا المعقول - [01:15:43](#)

وعندنا قياس ونريد ان ان نرجح بين المعقول الف والمعقول باء والقياس الف والقياس باء السند الف والسند باء والمتن الف والمتن باء والمدلول الف والمدلول باء هذي المرجحات الخارجية - [01:16:04](#)

ذكر لك في البداية ماذا قال يرجح بعلو الاسناد. هذا امر مهم الان. بعض الناس يأتي الى حديث ضعيف ويستدل به مثلا في مسألة من المسائل ويقول هذا الدليل هو اصل المسألة - [01:16:28](#)

طيب لماذا يا حبيبي لمن لم تنظر الى علو الاسناد ان تنظر الى الدليل الذي الذي فيه علو الاسناد. الدليل الذي فيه علو الاسناد هو الذي يؤخذ به حلو الاسناد يكون جراوي في الرواية في المروي - [01:16:46](#)

قد تكون هذه الرواية سندها عالي نترك هذا الدليل الذي اسناده عالي. وتأتيني بدليل اسناده ضعيف او اسناده ليس بعالي وعندنا ترجيح بالراوي يكون هذا الراوي احاديثه كثيرة وعنده فقه - [01:17:05](#)

وعنده عقل وفهم ظبط ناخذ ناخذ بحديثه نرجحه وقال والرواية وما في الرواية كالتوا يعني رواية متواترة. نرجح بها. وما في الور وما في المروي يعني هذا مروي بالسمع. مروي بالسمع اذا في سماع - [01:17:26](#)

فاننا نرجح به. طبعاً كل هذه بسطها وبحثها في كتب ماذا يا مشايخ. في كتب ماذا في كتب المصطلح اذا هو اورد هنا من باب ان يقول لك انت اذا اردت ان تكون قويا في الترجيح - [01:17:49](#)

قواعد الترجيح لكن عد الى كتب المصطلح وكتب الحديث اه كتب فقه الرواية المروي السند الاسناد يعني هي التي تعبد استدلالك. لكن هو يذكرها هنا من باب الاستئناس. كما ذكرنا في قواعد العلة مرت معنا - [01:18:09](#)

الاخوان يقولون يا شيخ احمد هذي ماذا ماذا تفيدنا هذه قواعد العلة كذا اصلا قواعد العلة ليست من صميم اصول الفقه انما يذكرها العلماء الاصول من باب الاستئناس والا في محلها كتب الجدل - [01:18:28](#)

كتب المناظرة كتب المنطق انت اذا اردت اردت تفصيلها عد الى كتب المنطق. كتب البحث والمناظرة حتى تكون قويا فيها لكنهم يذكرون لك حتى لا تكون البضاعة فيها يقول والله انا مررت كتب الاصول وما مر علي قواعد العلة نقول موجودة - [01:18:45](#)

لكن رحت اوسع في كتب البحث والمناظرة هي موجودة في كتب الاصول فوادح العلة تذكر في كتب الاصول على سبيل الرمزية او على سبيل الاختصار اما اذا اردت التوسع عد الى كتب الجدل وكتب المنطق - [01:19:06](#)

وما في المتن نقدم المفهوم الموافقة على مفهوم عندي دليل يدل بمفهوم يدل بمفهوم المخالفة وعندي دليل يدل بمفهوم الموافقة. ناخذ ما دل بمفهوم الموافقة قال وما في المدلول مثل هذي هذا الدليل الذي يكون في قاعدة فقهية يكون اقوى من غيري - [01:19:23](#)

احفظوها يا مشايخ مهمة هذي الدليل الذي ينص على قاعدة فقهية يكون اقوى من غيره مثل ماذا؟ قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال انما الاعمال النيات. بالنيات قالوا يدخل في اكثر من سبعين باب من ابواب الفقه. اكثر من سبعين باب - [01:19:50](#)

هذا يفوق غيره في في الترجيح وفي الاستنباط وفي الاستدلال المتابعة وفي الترجيح وغيرها. اذا هذا يسمى المدلول. الترجيح بالمدلول. اليقين لا يزول بالشك لا ضرر ولا ضرار وهكذا كل حديث في قاعدة - [01:20:11](#)

يرجح على غيره قال وما في الخارج ما في الخارج يعني انه يقدم هذا الدليل الذي يدل عليه دليل في الخارج لانه عاضد لهم ثم ذكر بعض المرجحات يا مشايخ مثل الترجيحات - [01:20:35](#)

التي اوردها ابن السبكي قال آآ يرجح ذكر كثير اكثر من من عشرين مرجحا نرجح الخبر الوارد في الصحيحين البخاري ومسلم نرج على ما ورد مثلا في سنن ابن ماجة او في جامع الترمذي او سنن الدارمي - [01:20:59](#)

وهذا ايضا يعود بنا الى المرجحات الاولى علو الاسناد و ايضا كثرت رواية الراوي والترجيح باستماع ونحن وايضا رواية من لم ينكر شيخه الرواية عنه يعني الشيخ شهد لتلميذه بالسماع منه - [01:21:22](#)

والخبر المروي باللفظ على المروي بالمعنى. هذا مرجح قوي ورواية من كان مباشرا او صاحب الواقعة هذا نفسه صاحب القصة هو الذي رواها هو اعلن صاحب البيت اعلم بما فيه. هو الذي حضر المناسبة او القصة - [01:21:47](#)

مثل في غزوة بدر في فتح مكة. بعض الصحابة ما شهدوا فتح مكة فما سمعوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم نكاح المتعة لكن الراوي الذي حضر فتح مكة الصحابي الذي حضر فتح مكة - [01:22:09](#)

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحرم نكاح المتعة حضر الواقعة حضر الواقعة ورواية من كان له اسم واحد على من كان له اسمان. لماذا لان هذا يلفت اشتباه - [01:22:25](#)

عن الآخر ونرجح رواية غير المدلس على المدلس لماذا المدلس ما عنده اه ما عنده توثيق هذا اللقاء الان رويت عن محمد الامام من هو محمد الامام هذا رويت عن آآ عبد الرحمن الازهري. من هو عبد الرحمن الازهري هذا - [01:22:41](#)

رويت عن آآ عبد الله الشيخ احمد من هو هذا؟ عرفنا به من هو ما آآ متى توفي؟ متى نقلت عنه؟ متى كذا؟ هذا يسمى تدليس. معروف في كتب المصطلح - [01:23:09](#)

ويرجح رواية من تحملها بعد البلوغ على من تحملها قبله لان الاولى يقل احتمال الغلط فيها الاولى يقل احتمال الغلط فيها بالنسبة للتانية الذي يتحمل قبل البلوغ ليس كمن تحمل بعد البلوغ - [01:23:24](#)

وضحت الغلط يكون قبل البلوغ. قبل البلوغ يقع الغلط يعني عدم الضبط ونرجح من تأخر اسلامه وعلى من تقدم اسلامه لماذا؟ هذه مهمة نرجح من تأخر رواية من تأخر اسلامه - [01:23:50](#)

لماذا يا مشايخ لماذا راوي في الحديث الاول اه اسلامه متقدم والثاني اسلامه متأخر. ناخذ بالرواية الثانية لماذا نعم شيخنا. تفضل سبحانه الله قرأتها قبل ايام هذه المسألة يعني حادثة التيمم آآ نسيت اسم الصحابي المهم قال - [01:24:12](#)

احد المفسرين اه يذكر نقلنا بسنده قال اه يقول ولولا ان هذا الصحابي اه يعني لم نفرح مثلما فرحنا نقل هذا الحديث عن الصحابي هذا لانه لانه آآ ذكر هذا الحديث آآ بعد نزول او آآ - [01:24:41](#)

اي نعم بعد نزول اية المائدة متأخر اية المعدة يعني ثبت مسعى الخفين لنزولها في اخر الايات نزولا ايوا نعم. جميل جميل اشكر يا اخ اكرم. واما العلماء هنا ذكروا تعليلا انا قلت لكم في الدروس الماضية مشايخ - [01:25:01](#)

الدروس الماضية الاخوان الذين كانوا معنا حضروا معنا قلنا يا مشايخي احفظوها بالله عليكم احفظوها هذه القاعدة احفظوها جدا جدا جدا المهمة خاصة طلبة الدراسات وطلبة الاخوة الذين يحضرون رسائل اكااديمية - [01:25:23](#)

الصناعة الاصولية تقوم على التعليل الصناعة الفقهية تقوم على التدليل اعطني اصولي لا يعلل ما في. ما يوجد اعطني رجل اصولي لا يعلل لك المسألة لا يوجد هذا هذا لا يوجد - [01:25:40](#)

الفقيه لابد يذكر لك الدليل ويقنعك بالدليل والاصول يعلل لك المسألة ويضبط لك معانيها وقواعدها هذي نحفظها اذا قلنا نرجح رواية من تأخر اسلامه على من تقدم لان من تأخر لان من تأخر اسلامه - [01:26:00](#)

اشد تحرزا. عنده تحرز عرف الاحكام الكثيرة وعرف وشاهد من ارتد عن الدين اه رأى الوقائع ورأى الوعد والوعيد. اما الذي تقدم يعني اه اه لم يعني يمر به هذا الامر يقينا - [01:26:23](#)

طيب هذه وهذه مشايخ فيها خلاف هذه المسألة التي ذكرتها لكم الان فيها خلاف فيها خلاف ذكره ابن الحاجب رحمة الله عليه لكن نحن نذكر ما اشتهر عند العلماء ويرجح آآ - [01:26:49](#)

من لازم النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا على من لم يلزمه الذي لازم النبي صلى الله عليه وسلم نرجحه على من يعني نرجح روايته على من لم يلزمه ويرجح خبر الذكر على النثى - [01:27:15](#)

ان الذكر اظبط في الغالب في الغالب وهناك بعض النساء اضبط من الرجال لكن فهذا ليس كثيرا هذا هناك بعض النساء ضبطها اكثر

من ضبط الرجال لكنه ليس كثيرا. الغالب ضبط الرجال - 01:27:34

ويرجح خبر الذكور اه الا بالامور الخاصة بالنساء. فاننا نرجح رواية النساء نرجح من كان مزكى كبار لا بالاخبار نرجح من كان مزكم
بالاختبار بالاختبار بالمعرفة عرفناه وعرفنا اه حديثه عرفنا صفته عرفنا - 01:27:56

اه صدقه عرفنا امانته عرفنا انه يزكى على غيره ممن لم يجرب ولم يعرف يرجح من عرف ورعه وضبطه وفطنته على غيره باقي مر
معنا ثم قال بنسبكي والقول فالعمل فالتقرير والفصيح لا زائد الفصاحة - 01:28:31

اه على الاصح والمشمتم على زيادة والوارد بلغة قريش والمدني والمشعر بعدو شأن النبي صلى الله عليه وسلم المذكور فيه الحكم
مع العلة والمتقدم فيه ذكر العلة على الحكم وعكس - 01:29:02

النقشواني وما كان فيه تهديد او تأكيد هنا آآ اورد في هذه الفكرة آآ انه يقدم الخبر الناقل لقول النبي صلى الله عليه وسلم على الناقل
لفعله. الناقل للقول على الناقل للفعل - 01:29:19

يقدم الذي فيه الخبر الذي يدل على قول النبي صلى الله عليه وسلم على القول الناقل لفعله لان الفعل قد يكون خاصا بالنبي صلى
الله عليه وسلم الفعل قد يكون خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم - 01:29:42

مثل الوصال النبي صلى الله عليه وسلم عندما سألوكم قالوا ما لك يا رسول الله؟ قال اني لست كمثلكم يطعمون ربي ويسقيني اما ما
يذكره النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه فيقدم على غيره - 01:30:02

والناقل لفعله على الناقل لتقريره الذي يفعله النبي صلى الله عليه وسلم يكون اكبر رتبة مما قرره النبي صلى الله عليه وسلم لان ما
قرره في بعض الاحوال قد يكون لمناسبة - 01:30:19

والقول اقوى دلالة من الفعل القول اقوى دلالة من الفعل والفعل اقوى دلالة من التقرير. هذا آآ بالنسبة بن السبكي هنا وذكر مسألة
الخبر الفصيح على غير الفصيح الخبر الفصيح على غير - 01:30:41

الفصيح ان نقدم الخبر الذي فيه فصاحة لماذا نقدم الفصيح على غير الفصيح؟ لماذا يا مشايخ لماذا ما العلة او المغزى او الحكمة او
لماذا ما السر في هذا لماذا نقدم ما كان فيه فصاحة على ما لم يكن فيه فصاحة. السر في هذا او المغزى قلت لكم قبل قليل لابد ان -
01:31:05

ما نذكر جوابه بدون تعديل. هذا خطأ في علم الاصول الاخوة الذين يحبون علم الاصول ويقرأون في الكتب والحواشي والشروح لا
تسلم بقول بقول ليس فيه تعليل وتسلم بقول ليس فيه - 01:31:33

تعليل القول يكون معللا والمسألة تكون مدللة هذي قاعدة معروفة عند العلماء الكبار طيب الاخ هيثم عندك جواب الاخ هيثم يا خيثم
قال اقوى في الدلالة قلت البليغ يتكلم بالفصح. ليس هذا نريد - 01:31:51

اه لان لان يا مشايخ نقدم الخبر الفصيح على غير الفصيح لان الذي لا يتكلم فصاحة قد يتكلم يعني ينقل بالمعنى ولا ينطق ولا ينقل
باللفظ يعني يعبر هو من - 01:32:21

يعبر بفهمه او بعبارته ولا يضبط لك المعنى الذي ورد في النص ونقدر ما دام عندي هذا دليل فيه فيه فيه فيه فصاحة وهذا فيه وهذا
فيه عامية مثلا او قريب من الفصاحة نقدم الاول - 01:32:46

اكثر ضبطا. اما هذا الثاني اتى بعبارته واذا اتى بعبارته غير غير اللفظ. واحيانا اللفظ يغير المعنى وما ورد بلغة قريش يقدم على ما
ورد بغيرها لانها لغة النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه مهمة - 01:33:09

ويقدم الخبر المدني على المكي لماذا عندي خبر مدني وعندي خبر مكي نفس مسألة الصحابي المتأخر والصحابي المتقدم نفس لماذا
لان المدني هو المتأخر هو اخر النبوة ما جاء اخر النبوة يكون مدنيا ولا يكون مكي - 01:33:29

وقد يكون منسوخا قد يكون المكي منسوخا والمدني جاء بعدهم والمشمتم على زيادة على ما لم يشتمل عليها لماذا لماذا يا مشايخ
مشمتم على زيادة المسائل هذه تكون في كتب الخلاف. يعني ان اراد ان يضبطها - 01:33:59

فينظرها في كتب الخلاف هذا مهم جدا هادي مهمة يعني من اراد ان يضبط مثل هذه الفروع آآ فعليه ان ينظر الى الخلاف بين

الشافعية بين المالكية بين الحنابلة بين - 01:34:28

الرد على الزيدية الرد على الجعفرية الرد وذكر هنا قالوا عكس النقشواني هذا صاحب ترخيص المحصول. تهذيب الاصول النقشواني من كبار الاصوليين رحمة الله عليه هذا صاحب ترخيص المحصول في تهذيب الاصول - 01:34:48

هذا من كبار الاصوليين واضح يا مشايخ قال وعاكس النقشواني يعني ذكر تقديمهم قالوا وما فيه تهديد او تأكيد. قلنا من اراد ان يضبط هذه الترجيحات يعود الى كتب كتب الفقه المقارن وكتب الخلاف - 01:35:20

والخبر المشعر بعلو شأن النبي والمشتمل على زيادة على ما لم يشتمل عليه آآ لان فيها هذه زيادة علم. والخبر المشعر بعلو شأن النبي صلى الله عليه وسلم لتأخره عما لا يشعر بذلك - 01:35:47

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يزيده الاحكام والمعاني في كل في كل آآ سنة بما يفيد الامة والمشتمل على الحكم والعلة على ما فيه الحكم فقط - 01:36:11

يذكر العلماء هنا الحديث المشهور قول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوا من بدل دينه فاقتلوه وفي حديث اخر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - 01:36:36

الحديث الاول اشتمل على ماذا اشتمل على الحكم وهو القتل وكذلك يشتمل على العلة وهي الردة. اما الثاني نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان هذا اشتمل على الحكم فقط - 01:36:54

وهو النهي عن القتل ونقدم الذي اشتمل على الحكم والعدة على ما فيه الحكم فقط. اه هذا يسمى ماذا عند الاصوليين يسمى معرفة المأخذ. معرفة معرفة ثم قال ابن السبكي - 01:37:16

وما كان واذا تعارض وما فيه تهديد او تأكيد يقدم الخبر المشتمل على تهديد او تأكيد على ما لم يشتمل على ذلك. لماذا العلة؟ العلة ما هي؟ لان المشتمل هذا يدل على عناية الشرع به - 01:37:38

نأكد عليه بوعده او وعيده او قال ابن السبكي وما كان عموماً مطلقاً على ذي السبب الا في السبب والعام والشرطي على النكرة المنفية على الاصح وهي على الباقي والجمع - 01:38:05

المعرف على من وما والكل على الجنس المعرف لاحتمال العهد قالوا وما لم يخص وعندي عكسه والاقول تخصيصاً هنا يا مشايخ هذي الفكرة اورد فيها ابن السبكي ان انه يقدم الخبر العام عموماً مطلقاً على العام الذي ورد فيه سبب - 01:38:27

لان السبب يحتمل ان يكون مقصوداً على بمناسبة او على سبيل اما المطلق هذا يكون اقوى في الدلالة اقوى في الدلالة على العموم على الشمول وقال والخبر الذي فيه عام شرطي - 01:38:59

مثل ادوات الشرط مرت معنا في باب مستقل من وماوى هذه تقدم على النكرة المنفية لانها تفيد لماذا؟ التعليل وتقدم النكرة المنفية على على باقي صيغ الام - 01:39:22

وذكر ايضا هنا اه تقديم الجمع المعرف باللام او بالاضافة على من وما غير الشرطيتين كالاستفهاميتين. لماذا؟ العلة لماذا يقدم الجمع المعرف باللام وبالاضافة الى من ومع لماذا يا مشايخ - 01:39:50

يمكن الاستغراق شيخنا لان الاستغراق لان الجمع المعرف اقوى في افادة العموم. احسنت يا اخ لان الجمع المعرف اقوى في افادة العموم انه يمتنع او يمتنع تخصيصه الى الواحد هنا - 01:40:16

يتمتع التخصيص الى الواحد لانه هو اصلاً يفيد ماذا الجمع المعرف ويقدم ما كان عمومه من وما غير الشرطيتين على الجنس المعرف احتمال العهد ثم قل جاءني جاءني ماذا جاءني الطالب وانا اقصد زيد الطالب زيد - 01:40:39

الطالب هذا جنس او جاءني الطالب الذين اعرفهم انا يعني الذين يدرسون عندي جاءني طلابي يعني جاءني الطلاب جاءني طلابي هنا يقدم ما كان عمومه من وما غير الشرطيتين على الجنس المعرف لاحتمال العهد - 01:41:11

من زارك من الطلاب فآكرمه من زارك ما طالب يأتيك الا اجعله يقرأ عليك ما يقدم ما كان عمومه من وما على الجنس المعرف احتمال العهد في هذا وهذه المسألة الاخيرة هذه فيها خلاف. ولهذا قال ماذا - 01:41:39

قال وعندي عكسه وعندي عكسه. يعني بعضهم قال يقدم العام الذي لم يخصص على ما خصص لان الثاني مختلف في حجيته فهنا ابن السبكي قال وعندي عكس هذا يعني يقدم ما خصص على ما لم يخصص - [01:42:11](#)

لان ما خصص من العام هو القادم. اعيد هذه الاخيرة ونختم بها اه يقدم ما كان عمومه بمن وما غير الشرطيتين على الجنس المعروف الاحتمال العهد في هذا الاخير وقال بعضهم يقدم العام الذي لم يخصص على ما - [01:42:41](#)

ما خصص لان الثاني مختلف في حجيته وهنا ابن السبكي رحمة الله عليه قال وعندي وهذا من اللي يقول وعندي من هو عبد الوهاب ابن علي السبكي رحمة الله عليه. وعندي يعني صاحب المتن الماتن - [01:43:06](#)

وعندي فهنا المصنف يقول وعندي وهو من القضاة هذا صاحب المتن قاضي القاضي كان موجودا في وقت ابن تيمية رحمة الله على الجميع. ابن تيمية والذهبي وابن كثير وابن القيم والمجزي كانوا هؤلاء - [01:43:26](#)

كانوا في وقت واحد رحمة الله على الجميع قالوا وعندي يعني يقدم ما خصص على ما لم يخصص لان ما خصص من العام هو الغالب والغالب اولى يقدم ما قل تخصيصه على ما كثر تخصيصه - [01:43:50](#)

هذه يعني من اراد ان يتقوى في هذه المسائل يا مشايخ من اراد ان يتقوى فيها فعليه ان يكثر النظر في كتب اه النحو كتب الخلاف كتب الفقه المقارن غدا ان شاء الله تعالى باذن الله - [01:44:12](#)

غدا نكمل غدا سنكمل باب الترجيح ونبدأ في باب الاجتهاد ان شاء الله تعالى ارجو الاخوة اه ان يتنشطوا معنا اه لانه لم يبق معنا الا القليل. يعني ان شاء الله الجمعة - [01:44:34](#)

اذا يسر الله لنا الجمعة ان شاء الله تعالى سنختم متن جمع الجوامع. ان شاء الله تعالى. الجمعة يوم الجمعة القادم سنختم متن جمع الجوامع. باذن الواحد الاحد اسأل الله تبارك وتعالى - [01:45:01](#)

ان ينفعني واياكم بما سمعنا والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. جزاكم الله خيرا شيخنا - [01:45:20](#)